اللّجان التحكيمية بالجنوب التونسي بين 1932 و1939

سمير البرشاني

باحث في التاريخ المعاصر – صفاقس

Résumé

A partir de l'étude de quelques procès verbaux de la chambre commerciale et agricole mixte du sud tunisien, ce travail se propose de préciser différents aspects de la politique coloniale française en Tunisie lors des crises climatiques et économiques entre 1932 et 1939 ; de même, il est question des solutions apportées à ce type de situation et de leurs conséquences sur les populations locales et les intérêts français en Tunisie.

Mots clé :

Tunisie coloniale, politique française, crises économiques, commissions d'arbitrage

Kee words :

Colonial Tunisia, French politics, economic crises, arbitration committes

Abstract

From the study of some minutes of the commercial and mixed farming in the southern Tunisia, this work intends to clarify various aspects of French colonial policy in Tunisia during the economic crises and climate between 1932 and 1939 ; as well, it talks about solutions to these situations and their consequences on local populations and French interests in Tunisia.

مثّلت ثلاثينات القرن العشرين فترة عصيبة للسياسة الاستعمارية الفرنسية بتونس التي اصطدمت بتتالي أزمتين اقتصاديتين خلخلت المسيرة الاقتصادية للنظام الاستعماري وزعزعت التوازنات الاجتماعية التي عملت فرنسا منذ عقود على تركيزها، خاصّة وأنّ المعطيات الجديدة للثلاثينات قد أثّرت على المحلّيين والأجانب وهدّدت مصالح البلاد في الداخل والخارج (1).

وتبعا لهذه الأوضاع سنحاول في هذا العمل إبراز بعض مظاهر السياسة الاستعمارية، في مواجهة الأزمة الاقتصادية من خلال نشاط اللّجان التحكيمية بالجنوب التونسي بين 1932 و1939. وقد ركّزنا في دراسة أعمال هذه اللّجان على عيّنات من محاضر الجلسات التحكيمية لم نعمد إلى اختيارها وإنّما اضطررنا إلى اعتمادها لأنّها الملفات الوحيدة التي بقيت في أرشيف الحجرة المختلطة للتجارة الفلاحة بالجنوب التونسي وغابت بقيتها ومثيلاتها في باقي أرشيفاتنا التونسية. وازدادت صعوبة هذه الدراسة بندرة المعلومات حول الموضوع فمحاضر الجلسات مختصرة جدّا إلى حدّ إهمالها أحيانا بعض المعلومات الأساسية كذكر قيمة الدين أو نتائج الجلسة وقرار اللّجان (2).

غير أن هذه الصعوبات لم تمنعنا من محاولة تقديم لمحة عن محاولات السلط الاستعمارية الإبقاء على توازناتها ومصالحها في الجنوب التونسي الذي يمتد على عدّة مراقبات ويمسح أكثر من نصف مساحة البلاد.

I- لجان تحكيميّة تمثّل السلط الاستعمارية :

1- تأسيس اللّجان التحكيمية

ارتبط التأسيس بالظروف الاقتصادية والاجتماعية التي ميّزت البلاد في بداية الثلاثينات إذ شهد الجنوب التونسي على غرار بقية البلاد أزمتين

---

1) تعرضت بعض الدراسات إلى تأثير الأزمة الاقتصادية للثلاثينات على البلاد التونسية، انظر

- El Annabi (H), la crise de 1929et ses conséquences en Tunisie, C .A.R. Tunis 1975,175 p.
- Nouschi (A), «la crise de 1930 en Tunisie et les débuts du Néo-destour». in Revue de l'occident musulman et de la Méditerranée, n°8,2éme semaine, 1970,pp 113-123.
- Noureddine (A), Evolution économique, mutations sociales et luttes politiques en Tunisie dans les années 1930, thèse de doctorat de troisième cycle.

2) يحتوي أرشيف الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بالجنوب التونسي على آلاف الوثائق الهامّة إلاّ أنّها تبقى غير منظمة ومتراكمة بصفة عشوائية في المخازن.

اقتصاديتين متتاليتين كانت الأولى تقليدية مرتبطة بظروف طبيعية امتدّت خلال سنتي 1930–1932 في حين كانت الثانية عصرية مرتبطة بالأزمة العالمية وظهرت بتونس منذ 1932 [3]. وقد مثّلت الأزمة الأولى سببا أساسيا لبعث اللّجان التحكيمية بينما مثّلت الثانية سببا رئيسيا لاستمرارية نشاط اللّجان خلال الثلاثينات.

وتتمثل أسباب الأزمة الأولى في تطرّفات مناخية برزت في جفاف حادّ خلال سنتي 1930–1931 أثر بعمق على كلّ مراقبات الجنوب التونسي واشتدّت نتائجه مع زحف الجراد منذ مارس 1932 خاصّة في مراقبة قابس. فأنهار الإنتاج الفلاحي من قمح وشعير وزيتون وبلغت نسبة هلاك الماشية سنة 1930 بدائرة مدنين حوالي 60% من الأغنام والمعيز و20% من الإبل [4]. كما كانت نسبة ولادات الماشية في نفس الدائرة محدودة جدّا. وازداد الوضع سوءا سنة 1931 مع انعدام المراعي واحتداد الجفاف في مراقبات لا تملك مخزونا مائيا يساعد على تجاوز السنوات الجافّة.

كما برزت مظاهر الأزمة في ارتفاع أسعار المنتوجات وخاصّة منها المواد الأساسية التي تضاءل تداولها في الأسواق [5] وأصبح بيعها منحصرا بين أيدي مجموعة محتكرة من التجّار اليهود وعدد من الأجانب والأعيان المحلّيين.

وتبعا لهذه الأوضاع اشتدّت معاناة الأهالي خاصّة وأنّ تموين الجنوب بالفارينة والسّميد مرتبط أساسا بمطاحن الوسط والشمال. وقد أدّت جملة هذه الظروف إلى الاعتماد على المرابين للتحصّل على ديون ذات فوائض مرتفعة لأن أراضيهم غير مسجّلة وغير مقبولة للرهن من طرف البنوك. وقد تزايدت الصعوبات مع امتداد الجفاف واعتماد الجنوب التونسي على الزراعة الآحادية المتمثلة أساسا في الزياتين بصفاقس والتمور بنفزارة والجريد، فتعدّدت حالات تتبّع المدينين منذ نهاية سنة 1931 من طرف البنوك أو من طرف المرابين،

---

3) Chambre mixte de commerce et d’agriculture du sud de la Tunisie, Rapport d’activités, janvier 1948, p75

4) Mahjoubi (A), les origines du mouvement national en Tunisie, 1904-1934, Tunis 1982, p541

5) They(R), sfax la 5éme région et les territoires militaires du sud tunisien, Lyon 1933, p10-26

من ذلك تولّي المراقب المدني بصفاقس خلال سنة 1931 تحقيق 112 ملفـًا لإجراء بيوعات عقارية لأملاك فلاّحين محلّيين عجزوا عن تسديد ديونهم. كما أجبر العديد من السكّان على الهجرة نحو الشمال ومنهم عدد كبير من المثاليث الذين استقرّوا حول العاصمة على بعد 14 كلم واعتمدوا في عيشهم على النّهب والسّلب وأكل الفضلات الملقاة من البساتين المجاورة [6].

وتُعد سنة 1932 بداية لانتشار الأزمة العالمية العصرية التي تميّزت بانخفاض الأسعار وضيق الأسواق الداخلية والخارجية، فقضت على آمال الفلاّحين وحالت دون استغلال الظروف الطبيعية التّي شهدت تحسّنا وأدّت إلى توفّر إنتاج جيّد من الزيتون والشّعير والقمح، وكانت بذلك معاناة السكان من أهمية الإنتاج أكثر من معاناتهم من قلّته.

لقد مثّلت هذه الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الصعبة الظرفية المناسبة لاقتراح أعضاء الحجرة المختلطة للجنوب في 9 ماي 1932 تأسيس لجان تحكيمية تعالج [7] مشاكل الإفلاس والنزاعات بين الأطراف المتخاصمة، وتحدّ من التوتّرات التي بلغت مرحلة تبادل العنف اللّفظي والمادّي بين الدائنين والمدينين. وقد ظهرت بذلك هذه اللّجان بصفة فعلية في 30 أوت 1932 بظهور أوّل اجتماع لها بمقر الحجرة المختلطة للتّجارة والفلاحة بالجنوب التونسي[8].

2- تركيبة اللّجان :

ممّا لاشك فيه أنّ أهمية اللّجان التّحكيمية ونجاحها في حلّ العديد من المشاكل المالية خلال فترة عصيبة يعود إلى تركيبتها المكوّنة من المعمّرين والمحلّيين المعروفين والمؤثّرين في الحجرة التجارية والقرارات السياسية التي

6) Mahjoubi (A), les origines… op.cit. , p543

7) Chambre mixte de commerce et d'agriculture… op.cit , p75

8) نسجت الحجرة المختلطة للتجارة والفلاحة بسوسة على منوال صفاقس حيث اقترح أعضاؤها في جلسة جوان 1933 بعث لجان تحكيمية وقد أسّست هذه اللّجان فعليا في جويلية من نفس السنة، انظر

- Noureddine (A) , «le phénomène de l'usure et le recrudescence des pratiques usuraires au sahel au début des Annees 1930» in les cahiers de Tunisie. n° 129, 1984, p 93.

تخصّ الجهة الخامسة. وتبعا لذلك تمّ بعث أربع لجان مختلفة [9] لكنّها متكاملة اختصّت كل واحدة منها في ميدان محدّد. وتتمثّل هذه اللّجان في ما يلي :

– لجنة التحكيم المختصّة في الزّيوت وهي تتكوّن من 3فلاحي زيتون و3موزّعي زيوت و3 تجّار زيت وزيتون مع 3 وسطاء من ذوي الخبرة والمعرفة بإنتاج الزيوت وبيعها. وقد قامت هذه اللّجنة بدور هامّ واستعانت في حلّ النزاعات بعدد من الوجهاء [10] مثل جون بوشي وأبرمينو لمبروزو وإزاك دي كوهين والطيّب كمّون.

– لجنة التحكيم المختصّة في اللّوز وهي تتكون من 8 أعضاء التجأت إليهم الحجرة المختلطة لفض المشاكل المرتبطة بإنتاج اللّوز وبيعه وما ترتّب عن ذلك من عمليات ربوية أدّت إلى توسيع دائرة اللّجان واللّجوء إلى خبرة عدد من التجار مثل حسن اللّوز وعلي الفخفاخ وروناي عزرية وجون كوهين وفيكتور بسّيس.

– لجنة التحكيم المختصّة في الحبوب إذ ضمّت بدورها 8 أعضاء كان دورهم أساسيا نظر لانتشار هذه الزراعة في الصخيرة وجبنيانة وجرجيس والسند والقطار وسيدي بوزيد والمكناسي وبنقردان وغيرها من مناطق الجنوب التونسي. وقد أدى عدم انتظام إنتاج الحبوب وارتباط عيش السكان بمداخيلها إلى صعوبات مالية ونزاعات عدلية تطلّبت تدخّل جول كاتّان وأفوكاتو ومحمّد بن صالح لتطويق هذه المشاكل والتخفيف من حدّتها.

---

9) Chambre mixte de commerce… op. cit, p 78

10) كان لهؤلاء التجار دور هامّ في جهة صفاقس وتأثير متزايد في بقية مراقبات الجنوب التونسي ونذكر منهم :

– جون بوشي، محام وسياسي فرنسي ولد في 2 جويلية 1877. وقد تقلّد عدّة مناصب سياسية منها كاتب خاص بوزارة التجارة ومستشار التجارة الخارجية منذ 1918. كان عضوا بالمجلس الاستشاري بتونس 1910 و1922 ثمّ انتخب عضوا بمجلس الجهة الخامسة بداية من 1922. كما قام جون بوشي بدور اقتصادي هامّ حيث ترأس جمعية الفلاحين الفرنسيين منذ 1906 وترأس الحجرة المختلطة للجنوب بين 1928 و1932 إلى جانب تعيينه منذ 1930 كأوّل رئيس لديوان الزيت.

– إزاك دي كوهين، يعدّ من اليهود النشيطين في جهة صفاقس إذ تعدّدت نشاطاته وشملت الزيوت والحبوب إلى جانب امتلاكه معصرة بالخريبة ومخبزة.

– لجنة التحكيم المختصّة في المواد المختلفة من تمور وإسفنج وحلفاء وفحم وغيرها من المواد الفلاحية والأوّلية. وقد ضمّت هذه اللّجنة 12عضوا منهم الفرنسي سوفون والصفاقسي الطّيب كمّون والمالطي بربرا. إلاّ أنّ المشاكل حول هذه المنتوجات تبقى محدودة حسب وثائقنا. وقد يعود ذلك إلى وجود هذه المواد أساسا في المراقبات الإدارية البعيدة نسبيا عن الحجرة المختلطة للجنوب [11] التي تعدّ المقرّ الرسمي لفضّ النزاعات.

إنّ المتتبّع لتركيبة هذه اللّجان يتبيّن الأهميّة العددية لأعضاء اللّجنتين الأولى والرّابعة، ويفسّر ذلك أساسا بأهمية إنتاج الزيتون والزيت في الجهة الخامسة وخاصّة المراقبة المدنية بصفاقس حيث يحتلّ هذا الإنتاج المرتبة الأولى في الصادرات الفلاحية والمصدر الأساسي لعيش العديد من السكان المحلّيين والأجانب.كما مثّل هذا الإنتاج البضاعة الأساسية في عمليات السّلف والرّبا وخاصّة عقود السّلم لأنّ الدّائن لا يمكن أن يضمن أمواله إلاّ بمنتوجات المجال المحيط به وذلك للاطمئنان على سير العملية الربوية بصفة طبيعية من تاريخ تسليم الأموال للمدينين إلى تاريخ قبض الإنتاج منهم وتبعا لذلك تبينا من خلال محاضر اللّجان التحكيمية ارتباط عدد هام من النزاعات بالزياتين والزيوت وهو ما تطلّب تخصيص 12 عضوا لهذا الإنتاج.

أمّا فيما يتعلق بتركيبة اللّجنة الرابعة فإن ارتفاع عدد أعضائها إلى 12 عضوا يفسّر بتنوع المنتوجات التي اختصّت فيها هذه اللّجنة[12] وتوزعها مجاليا في كلّ مراقبات الجهة الخامسة والمناطق العسكرية.

---

11) تأسست في 27 ماي 1895 بمقتضى قرار من المقيم العام روني مييّي وامتدّ المجال الجغرافي الخاضع لإدارتها على مراقبات الجهة الخامسة والمناطق العسكرية. وقد تعاظم دور هذه المؤسسة وتأثيرها تدريجيا مع تطور النشاط التجاري، فتابعت الأسعار والضرائب وأشرفت على استغلال المخازن العامّة والمستودعات إلى جانب قيامها بدور حلقة الوصل بين الأطراف التجارية الداخلية والأطراف التجارية الخارجية انظر أرشيف الحجرة المختلطة.

- Chambre mixte de commerce et d'agriculture du sud de la Tunisie, Règlement intérieur, Sfax, 1929.

12) عالجت اللّجان عديد المشاكل التي شملت منتوجات أوّلية ومصنوعة منها البرنوص والحرام... انظر أرشيف الحجرة المختلطة (تكتب لاحقا أ.ح.م.ص)

– محاضر بتاريخ 1 مارس 1934، 24 جويلية 1935، 3 أفريل 1939، 3 ماي 1939.

كما يبرز من خلال تتبع محاضر اللّجان أنّ الأطراف المساهمة في جلّ النزاعات تنتمي إلى مجموعات عرقية متنوعة شملت السكان المحلّيين من صفاقسيين ويهود والأجانب الأوروبيين من فرنسيين ومالطين وايطاليين. ويعود ذلك إلى الخبرة التي اكتسبها عدد من المعمّرين والمحلّيين [13] في المجالين الفلاحي والتجاري إلى جانب العمل على جلب عدد من الأعيان التونسيين الذين قبلوا هذه المناصب الإدارية والاستشارية والعمل على خدمة المصالح الاستعمارية مقابل المحافظة على وضعهم الاجتماعي والتمتّع ببعض الامتيازات وهو ما ينطبق على كل من توفيق الفندري وعبد الرحمان اللّوز حيث تحصّل الأوّل على 534 هكتارا من حبس سيدي مهذب في حين تحصل الثاني على 700 هكتارا من نفس الحبس مكافأة لهما مقابل خدمتهما للسلط الاستعمارية [14]. كما تمّ ترشيحهما منذ 1928 في عضوية الحجرة المختلطة للجنوب. أمّا إشتراك بقية الجنسيات فقد كان ضروريا لمحاولة السلط الاستعمارية تنسيق جهود مختلف الأطراف الموجودة بالجهة الخامسة والمناطق العسكرية وتحميلها مسؤولية ولو جزئية في البحث عن حلول للخروج من هذه الأزمة الاقتصادية التي تعيشها البلاد ومنها مراقبات الجنوب.

3- أهداف اللّجان التحكيمية :

لقد تميّزت بداية الثلاثينات بتكاثف جهود عديدة لتجاوز الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية التي واجهتها البلاد التونسية. وقد كانت مبادرة الحجرة المختلطة للتّجارة والفلاحة بتكوين اللّجان التحكيمية مهمّة جدّا وذات أهداف متنوعة تتمثّل أوّلا في العمل على تقريب وجهات النظر بين الدّائن والمدين في ظروف سليمة بعيدة عن التوتّر والتعصّب وذلك باعتماد حلول متنوعة لإرضاء الأطراف المتنازعة كحثّ الطرفين على تقديم تنازلات عن طيب خاطر وحسن

---

13) قام اليهود بدور نشيط في العمليات التجارية سواء منها الداخلية أو الخارجية وقد نجحوا في أعمالهم لحذقهم اللّغة العامية التونسية مع قدرتهم الفائقة على البيع والشّراء وتحيّن الفرص المناسبة لذلك وسهولة اندماجهم مع التجار والفلاحين المحلّيين والأوروبيين، انظر، البرشاني (سمير)، النشاط التجاري بجهة صفاقس بين 1881 و1929، تونس- سبتمبر 2002، ص85-86.

14) القسنطيني (الكرّاي)، الأرياف المحلّية والرأسمال الاستعماري : ظهير صفاقس (1892-1929)، تونس 1992، ص175.

نيّة [15] مع السعي إلى إقناع صاحب الدّين بمراجعة أصل الدّين والتخفيض من الفائض المالي إلى جانب تقديم تسهيلات عند تسديد الدّين وتمديد مدّة الخلاص لتمكين المدين من الإيفاء بوعوده وعدم التورّط مرّة أخرى في صعوبات مالية. غير أن هذا الحرص الشديد من طرف اللّجان على فضّ مشاكل الدّيون يجعلنا نتساءل عن الغايات الحقيقية لهذا العمل التطوّعي وعن انحصار غاية هذه اللّجان في العمل الإنساني.

ممّا لاشكّ فيه أن عمل اللّجان التحكيمية لا يمكن أن يكون استثنائيا فهو يدور في فلك التوجهات الاستعمارية التي تعمل على خدمة مصالحها وحماية الجاليات الأجنبية والأطراف المحلّية التي ارتبطت مصالحها بمصالح الاستعمار.

وقد تبينّا من خلال محاضر جلسات الصلح [16] التي توفرت لنا أن جانبا هامّا من الدّائنين هم من الجاليات الأجنبية على غرار الفرنسي أدولف فراندو روسّو أو اليهود على غرار روناي ديدي وألبار بوخريص وفيكتور عزرية أو من الأعيان المحلّيين مثل محمد بن علي الفخفاخ ومحمّد بن محمّد الحاج قاسم ومحمّد بن الحفصي القطاطسي [17]. وتوضح لنا بذلك أن جهود اللّجان كانت موجهة أساسا نحو حماية مجموعة من الأجانب والمحلّيين تضرّروا من الأزمة فتراجعت مداخيلهم وعجزوا عن استرجاع أموالهم في ظروف اقتصادية صعبة فكانت بذلك وساطة هذه اللّجان لإنقاذ ما يمكن إنقاذه من أموال الدّائنين خاصّة وأن العديد من المدينين لم يتمكنوا من الدفع بل تجاهل البعض ديونه على غرار عبد الله بن علي الجربوعي الذي أنكر في جلسة 1 مارس 1934 ديونه تجاه محمّد الطيّب الفخفاخ [18].

---

15) Chambre mixte de commence… Rapport d’activités… op. cit p76

16) اعتمدنا في هذا العمل على 276 وثيقة مثلث محاضر جلسات اللّجان التحكيمية دون اعتبار حالات إعادة النظر في نفس المسألة لأن عدد الجلسات قد يتضاعف حوالي ثلاث مرّات ونصف. علما وأن هذه الوثائق هي الوحيدة المتوترة حاليا في أرشيف الحجرة المختلطة.

17) انظر مثلا محاضر الجلسات التالية بتاريخ: 26 فيفري 1934، 29 سيبتمبر 1934، 24 جويلية 1935، 27 ديسمبر 1937، 12 جانفي 1938 ، 3أفريل 1939

18) محضر جلسة بتاريخ 1 مارس 1934

أمّا الهدف الثاني لهذه اللّجان التحكيمية فيكمن في وضع حدّ لعمليات الإفلاس والنزاعات بين الأطراف المتخاصمة وما يترتّب عن ذلك من خسائر مادية وتأثيرات نفسية ومعنوية على الأطراف المتنازعة وخاصة منها المحلّية وبالتالي تجنب ردود فعل عنيفة قد تبرز في المصادمات المباشرة أو عن طريق المحاكم. وقد تظهر في مظاهر سياسية وأساسا في المظاهرات والإنخراطات الحزبية والنّقابية خاصّة إذا تعلّق الأمر بالنزاع بين المعمّرين والسكان المحلّيين.

وقد توفرت في أرشيفاتنا بعض الوثائق المدعّمة لهذا التوتّر من ذلك أنّ مفتاح بن خليفة الهطّاي وزوجته زينة بنت التونسي بن حامد من مشيخة الحنشة بقيادة جبنيانة رفضا في جويلية 1931 الأمر الصادر عن محكمة سوسة والقاضي بتحويل ملكية أرضهما إلى دائنهما ماردو شاي نهمياس وعمدت الزوجة المذكورة إلى قتل ابنها بصدمه مرّات عديدة على الأرض بدعوى عدم قدرتها على إعالته في حالة فقدانها للأرض التي تعدّ المصدر الوحيد لرزق العائلة [19].

كما لاحظ المراقب المدني بصفاقس في نهاية شهر أكتوبر 1931 ردود فعل جدّية من طرف السكان المحلّيين بسبب فقدان عدد من المدينين لأراضيهم إثر حكم صادر عن محكمة سوسة.

أمّا شركة مغارس الجنوب التونسي فقد وجدت صعوبات كبيرة للسيطرة على قطعة أرض تحصّلت عليها بمقتضى حكم صادر عن محكمة سوسة[20] وواجهت القوى العامّة المكلّفة بتحويل الملكيات من المدينين إلى الدائنين إهانات من طرف المالكين القدامى للأراضي.

لقد مثّلت هذه الاضطرابات منعرجا أساسيا لتليين مواقف الدائنين وسعيهم نحو الحصول على أموالهم بطرق سلمية. فكان بذلك تدخّل اللّجان

---

19) رسالة من المراقب المدني بصفاقس إلى المقيم العام بتاريخ 9 جويلية و30أكتوبر 1931 انظر

- Mahjoubi (A), les origines … op, cit, p 567

20) شهد عدد البيوعات العدلية الصادر عن محكمة سوسة تزايد تدريجيا إذ مرّ العدد من 128 سنة 1930 إلى 210 سنة 1931 و280 سنة 1930 انظر،

- Noureddine (A), «le phénomène de l'usure …» op cit p92

التحكيمية منذ أوت 1932 محاولة ايجابية لتجنب مزيد من التوتّرات والصعوبات التي واجهتها فرنسا منذ بداية الثلاثينات.

4- المجال الجغرافي لنشاط اللّجان التحكيمية :

امتدّ مجال نشاط اللّجان التحكيمية على كامل الجنوب التونسي الذي يمسح 7.380.000 هكتارا [(21)] وهو نفس المجال الجغرافي الخاضع للحجرة المختلطة التي تعدّ الباعث الأساسي لهذه اللّجان النشيطة. أمّا إداريا فيضمّ هذا المجال الجهة الخامسة المكوّنة من مراقبات صفاقس وقابس وجربة وقفصة وتوزر إلى جانب المنطقة العسكرية الممتدّة بدوائر مدنين وجرجيس وتطاوين وقبلّي وبنقرادن ومطماطة. وقد أمكن لنا من خلال ما توفّر لدينا من محاضر الجلسات تحديد المجال التالي لنشاط اللّجان التحكيمية.

	صفاقس	قابس	جربة	توزر	قفصة	جبنيانة	الصخيرة
صفاقس	146	4		4	7	73	10
قابس		1					
جربة			2				
توزر				1			
قفصة					3		
جبنيانة						22	
الصخيرة							3

توزع المجال الجغرافي لنشاط اللّجان التحكيمية بين 1932 و1939[(22)]

---

21) انظر

- They (R), Sfax la 5éme region… op, cit, p4.

22) تقسّم مراقبة صفاقس إلى ثلاث قيادات هي: صفاقس والصخيرة وجبنيانة.

لقد تعدّدت مجالات نشاط اللّجان التحكيمية وشملت كلّ مراقبات الجهة الخامسة وجلّ دوائر المنطقة العسكرية، غير أنّنا لاحظنا تركز هذا النشاط أساسا في مراقبة صفاقس التي مثّلت 254 حالة نزاع من جملة 276 حالة وهو ما يمثّل حوالي 92% من جملة الحالات التي اعتمدناها في هذه الدراسة. وممّا لاشك فيه أنّ ارتفاع هذه النسبة يفسّر بأهمية النشاط الاقتصادي الذي عرفته جهة صفاقس وحاجة نشيطيها إلى السيولة النقدية في فترة صعبة من تاريخ البلاد. كما نفسّر كثافة هذه الحالات بوجود مقرّ اللّجان التحكيمية في صفاقس وهو ما يُيسّر عمليات الصلح والمتابعة بين الأطراف المتنازعة خاصّة وأنّنا لا حظنا أنّ نسبة كبيرة من الحالات تطلّبت جلسات تحكيم عديدة امتدّت على عدّة سنوات(23) غير أن وجود 92% من جملة محاضر الجلسات بمراقبة صفاقس لا يعني انحصارها داخل المدينة بل توزعت كذلك بين أطراف من قيادة صفاقس وأطراف أخرى من قيادة الصخيرة وقيادة جبنيانة. وقد احتكرت هذه القيادة الأخيرة حوالي ثلث الحالات الجملية للنزاعات وهو ما يبيّن علاقتها المتينة بمدينة صفاقس التي تمثّل محطّة أساسية للبيع والشراء والترويج ومركزا مهمّا للمرابين الأجانب والمحلّيين (24).

أمّا نشاط اللّجان مع بقية المراقبات والمناطق العسكرية فيبقى محدودا وقد يعود ذلك إلى محدودية وثائقنا أو لجوء الأطراف المتنازعة إلى حلول أخرى تجنّبهم التنقلات نحو صفاقس. ولعلّ أبرز هذه الحلول هي اللّجوء إلى أعيانهم ومشائخهم للبحث عن طرق سلمية ترضي الدائن والمدين. ومن الأمثلة التي تبيّن العلاقة بين مراقبة صفاقس والمراقبات الأخرى نذكر نزاع الحاج

23) أ.ح.م.ص. انظر مثلا محاضر جلسات النزاع بين أدولفو فراندو روسّو والمدين علي بن عبد القادر بوصرصار: 26 فيفري 1934، 29 سبتمبر 1934 27 ديسمبر 1937، 12 جانفي 1938، 28 فيفري 1938،

24) شهد النشاط الربوي بين مدينة صفاقس وأريافها تكثّفا منذ النصف الثاني من، القرن 19، انظر.
- الباهي (مبروك)، الدّيون والرّبا في إيالة تونس في القرن 19، جهة صفاقس مثالا، تونس 2003.

محمّد بن الحاج محمّد الزريبي الصفاقسي مع كوكا بن إبراهيم الدّالي ومصطفى بن عمّار من قفصة [25].

لقد مثّلت النزاعات بين التجار الصفاقسين وتجار المراقبات الأخرى نسبة محدودة لكنّها دالّة على علاقة صفاقس بمراقبات الجنوب لأنّ التجار الصفاقسيين كانوا يقومون بدور هام جدّا في تموين الجنوب وخاصّة خلال الأزمات.

II- دور اللّجان في مواجهة أزمة الثلاثينات

1. أطراف دائنة أجنبية ومحلية

لقد كانت جهود اللّجان في مواجهة أزمة الثلاثينات أو تحديدا في تخفيف وطأتها مهمّة جدّا. وقد تبينّا من خلال وثائقنا تنوع المجموعات الدائنة التي استفادت من تدخل اللّجان فهي أطراف محلية صفاقسية ويهودية وأطراف أجنبية مالطية وفرنسية وإيطالية.

الأطراف المحلية : تتكوّن في الغالب من أشخاص احترفوا العمليات الربوية وتوسع نشاطهم التجاري ونذكر مثالا لذلك تعدّد الملفات المتعلقة بالدّائن محمد الطيب الفخفاخ وتوزع نشاطه بين صفاقس وجبنيانة والصخيرة والمزّونة إلاّ أن المبالغ المتخلّدة بذمة مدينيه كانت في الغالب محدودة وقلّت عن 100 فرنك [26] كما تعدّدت الملفات الخاصة بالدّائن محمد بن الحفصي القطاطسي [27] الذي يبدو من خلال الوثائق من الأعيان المترفين لأن حقوقه المالية لدى المدينين تتراوح بين 500 فرنكا و4200 فرنكا، إلا أن هذا الدائن من

---

25) مثلت مراقبة قفصة مجالا هامّا للتجار الصفاقسيين الذين عمدوا إلى تموين قفصة بعدد من المنتوجات كالسميد والفارينة وجلبوا منها منتوجات أخرى أهمّها الحلفاء والتمور. انظر أطروحتنا، البرشاني (سمير)، النشاط التجاري بجهة صفاقس...، ذكر سابقا

26) أ.ح.م.ص، انظر مثلا محاضر الجلسات بتاريخ 1 مارس 1934، 29 ماي 1935، 24 جويلية 1935، 3 أفريل 1939، 3 ماي 1939.

27) أ.ح.م.ص، انظر مثلا محاضر الجلسات بتاريخ 14 ماي 1934 بين محمد بن الحفصي القطاطسي وعدد من المدينين.

جبنيانة يختلف عن الدائن محمد الطيب الفخفاخ بالتركيز فقط على مدينين من نفس قيادته.

وقد اختلفت بذلك طريقة الدائنين في استغلال الأموال حيث عمد الأوّل إلى إقراض عدد هام من الأهالي توزعوا في مجال ممتدّ تجاوز قيادة صفاقس وهي طريقة اعتمدها التجار الصفاقسيون منذ قرون في تجارتهم مع المشرق إذ كثيرا ما عمدوا إلى توزيع رؤوس أموالهم على عدد من الشركاء التجاريين للتخفيف من حدة المخاطر التجارية (28) أمّا الدّائن الثاني فقد استغل حاجة أهالي قيادته للسيولة المالية لضخّ أموال هامّة قدّمها في شكل ديون ربوية مضمونة من طرف أعيان الجهة.

– اليهود : تعددت الأطراف اليهودية الدائنة مثل سمؤال بوخرص وفيكتور عزرية ومخلوف كوهين وإزاك دي كوهين وروناي ديدي وغيرهم. وقد تميزت هذه المجموعة الدائنة بارتفاع قيمة حقوقها المالية إذ فاقت في الغالب 1000 فرنك ووصلت إلى 28500 فرنكا بالنسبة لمخلوف كوهين تجاه المدين محمد بن محمد عمّار(29). وحوالي 12000 فرنكا بالنسبة لروني ديدي تجاه المدين حسين بن محمود الكشو(30)

– الأجانب : شملت المجموعات الدائنة الفرنسيين والمالطيين والإيطاليين وهي مجموعات ألقت بثقلها كذلك في الديون وارتفعت بذلك الحقوق المالية للمالطي بخارى وأبنائه إلى نحو 12980 فرنكا تجاه المدين محمد بن محمد شرف الدين(31)وتعددت الأطراف المدينة بالنسبة للفرنسي أدولفو فراندو روسّو من ذلك أنّه عرض يوم 26 فيفري 1934 خمس ملفات دين مع أطراف مختلفة جلّها من جبنيانة (32).

28) انظر، البرشاني (سمير)، النشاط التجاري بجهة صفاقس... ذكر سابقا، ص 71.

29) أ.ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 19 مارس 1934.

30) أ. ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 10 مارس 1934.

31) أ.ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 15 ماي 1934.

32) أ. ح.م.ص، انظر محاضر الجلسات بين أدولفو فراندو روسّو والمدينين محمود بن عبد القادر بوصرصار وصالح بن علي الخشارمي ومفتاح بن محمد بن علي المرعوي وشوشان بن احمد بن مبارك ومحمد بن بريك الحسني.

2- ردود فعل الدائنين

ليس من اليسير أن نحدّد من المستفيد الأكبر من عمل اللّجان التّحكيمية، هل يمكن القول أن استرجاع الدّائنين لأموالهم أو للجزء الأكبر منها في الظروف الصعبة التي ميّزت الثلاثينات يُعدّ الغاية الأساسية للمقترضين، أم أن فضّ المشاكل المالية وتيسير إمكانيات تسديد الديون والحدّ من نسبة تزايد فوائضها هو الهدف الأوّل والأخير للمدينين [33].

عموما لقد اختلفت ردود فعل الدائنين والمدينين بين التعنّت والتفهّم وكان بذلك دور اللّجان التحكيمية مهمّا جدّا في الحدّ من تأثير الأزمة المالية على مختلف الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية وحتّى النفسية وذلك بتقريب وجهات النظر بين الدائنين والمدينين.

لقد مكنتنا محاضر جلسات اللّجان التّحكيمية من ردّين لأصحاب الديون تمثّل الردّ الأوّل في تفهّم المقرضين لظروف المدينين وقبولهم للصلح في كل المحاضر باستثناء حالة وحيدة مثلها الدائن فيكتور شطبون الذي كان حريصا على قبض أمواله دون تمديد في الأجل أو تخفيض في المبلغ المطلوب [34].

وممّا لا شك فيه أن حضور الدائنين لدى اللّجان التحكيمية وسعيهم لفضّ مشاكل الديون أمر واضح ومفهوم لأن اللّجان تعقد جلسات الصلح بطلب من الدائنين وبالتّالي فإنّ أصحاب الديون الذين لا يرغبون في تقديم تنازلات لفائدة المدينين غير معنيين بجلسات الصلح وغابت بذلك عديد الحالات الأخرى التي لجأ المتنازعون فيها إمّا إلى المحاكم أو اكتفى فيها صاحب الدين بالتصرّف في الرهن.

غير أن متابعة ما توفّر لدينا من حالات الصلح بيّنت لنا تنازلات متفاوتة من طرف الدائنين يمكن إبرازها في الجدول التالي :

---

(33) ارتبطت عقود الدين بفوائض ربوية تصاعدية جعلت المدينين يعجزون تماما عن خلاص دينهم في فترة تميزت بتعاقب أزمتين اقتصاديتين.

(34) أ. ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 5 مارس 1934 بين الدّائن أرون بوحنيك والمدينة فطومة بنت الصادق بن عمّار.

جنسية الدائن	الحلّ المقترح لخلاص الدين	عدد الحالات
فرنسي	التنازل عن الدين	1
جنسيات متنوعة	تمديد أجل تسديد الدين	30
يهودي	التنازل عن الفائض	1
يهودي وصفاقسي	تخفيض مبلغ الدين	2
جنسيات متنوعة	تسديد الدين بالتقسيط	58
يهود ويونانيين	تأجيل الدين مع تعيين ضامن	9

الحلول المقترحة لخلاص الديون [35]

لقد اعتمدنا في هذا الجدول على الحالات التي توفرت فيها البيانات اللاّزمة والمتعلقة خاصّة بصاحب الدين لأنّ محاضر جلسات اللّجان مختصرة جدّا وغابت في العديد منها المعلومات الكافية والمتعلقة أحيانا بمبلغ الدين أو طريقة الخلاص.

واعتمادا على ما ورد في الجدول يمكن أن نقدم الملاحظات التالية :

- ارتفاع عدد الحالات التي تمّ الاتفاق فيها على تسديد الدين بالتقسيط حيث بلغ عددها 58 حالة تنوعت أطرافها الدائنة وتباينت فيها قدرات المدينين على الخلاص، إذ منها من قبل تسديد الدين بدفع أقساط شهرية كما هو الحال لحسن المعالج الذي دفع 20 فرنكا للدائن محمد بن محمد الحاج قاسم من جملة 370 فرنكا وتعهد بدفع الباقي على 14 شهرا بمعدل 25 فرنكا شهريا [36]. ومن الحالات من قبل تسديد ديونة كلّ ثلاثة أشهر كما هوالشأن للمختار بن محمد بن

35) ارتبطت جلّ هذه الدّيون بالأزمة التقليدية التي شهدتها البلاد التونسية ومنها الجنوب التونسي بين 1930 و1931.

36) أ.ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 01 مارس 1934 بين الدائن محمد بن محمد الحاج قاسم والمدين حسن المعالج.

حسين الصفاقسي الذي دفع 500 فرنكا للدائن سمؤال بوخرص من جملة 2000 فرنك على أن يدفع الباقي بمعدل 300 فرنك كل ثلاثة أشهر[37].

أمّا علي بن علي بن الحاج محمد السوامي فقد دفع 24 فرنكا لدائنه عبد السلام خنفير وتعهد بدفع المبلغ المتبقّي وهو 60 فرنكا بمعدل 10 فرنكات في الأسبوع [38].

لقد مثّلت عملية تسديد الديون بالتقسيط حلاّ مناسبا للطرفين المتنازعين خاصّة وأنّها راعت ظروف المدينين فكانت أسبوعية أو شهرية أو كلّ 3 أشهر وتميزت بارتفاع قيمة القسط كلما طالت فترة التسديد.

- أهمية الحالات التي فاز فيها المدين بمدّة إضافية لضبط أوضاعه وخلاص دينه. وقد امتدّت هذه المهلة المقدمة من طرف الدائنين بين أسبوع وبضعة أشهر وارتبطت أساسا بموسم جني الزيتون كما هو الحال للمدين منصور بن الحاج علي دمّق [39]، أو بموسم حصاد الحبوب كما هو الحال للمدينين التركي دباش [40] ويوسف الطرابلسي[41].

كما تمتع البعض الآخر من المدينين بمهلة للتمكن من الحصول على قروض مالية من "الصندوق التونسي للقرض والدعم" الذي منح الفلاحين التونسيين والفرنسيين إمكانية الحصول على قروض رهنية طويلة المدى على عقارات مسجّلة بالسجل العقاري كضمان [42]. وكانت بذلك محاضر اللّجان

---

37) أ. ح.م.ص، انظر مثلا :
- محضر جلسة بتاريخ 21 مارس 1934 بين الدّائن سمؤال بوخرص والمدين محمد بن حسين.
- محضر جلسة بتاريخ 27 أكتوبر 1932 بين الدائن فيكتور عزرية والمدين سالم العكروت

38) أ. ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 21 أفريل 1934 بين الدائن عبد السلام خنفير والمدين علي بن علي بن الحاج محمد السوامي.

39) أ. ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 03 مارس 1934 بين الدائن محمد بن محمد شاكر والمدين منصور بن الحاج علي دمق.

40) أ. ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 01 مارس 1934 بين الدائن محمد الطيب الفخفاخ والمدين التركي دبّاش من أولاد فضّة.

41) أ. ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 02 نوفمبر 1932 بين الدائن بن بريك والمدين يوسف الطرابلسي.

42) يمكن كذلك "للصندوق العقاري للبلاد التونسية" أن يمنح طبقا لأمر 21 فيفري 1934 للفلاحين الفرنسيين والتونسيين قروضا رهنية طويلة المدى على عقارات مسجلة أو غير مسجّلة.

التحكيمية مرفقة بتنصيص على تأجيل النظر في هذه النزاعات إلى حين تحصّل المدينين على القروض وهو ما ينطبق على سبعة مدينين منهم مفتاح بن محمد بن علي المرعوي [43] ومحمّد بن الحاج محمد التريكي [44] وأحمد الرباعي بن بلقاسم الأبيض [45] وأحمد بن علي بوعكّازين الرقيق [46].

وقد اقترن هذا التأجيل في الدفع بحزم شديد من طرف اليهودي أرون بوحنيك الذي أكّد في جلسة 5 مارس 1934 أنّه أمهل فطومة بنت الصادق بن عمّار شهرين لتسديد دينها الذي بلغ 2550 فرنكا. وأكّد هذا الدائن اليهودي أنّ عدم الالتزام بهذا الأجل يؤدي حتما إلى بيع الأرض التي رهنتها المدينة [47].

– وجود حالات محدودة أُجيرت على التعامل مع الدّيون بعقلية واقعية وغير ربوية خلال فترة صعبة واستثنائية تميزت بانتشار أزمة اقتصادية حادّة جعلت اليهودي فيكتور عزرية يتنازل عن الفائض المالي لتيسير استخلاص ديونه من المدين سالم العكروت والبالغ قيمتها 2900 فرنكا [48]. كما لجأ كل من اليهودي أرون بوحنيك [49] والصفاقسي محمد بن محمّد الحاج قاسم إلى تخفيض قيمة دينهما بنسبة 10 % للدائن الأول و20 % للدائن الثاني [50].

---

43) أ. ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 07 نوفمبر 1938 بين الدائن أدولفو فراندو روسّو والمدين مفتاح بن محمّد بن علي المرعوي.

44) أ. ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 5 مارس 1934 بين الدائن كريتيان والمدين محمد بن الحاج محمد التريكي.

45) أ. ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 21 مارس1934 بين الدائن جاك سعادة والمدين أحمد الرباعي بن بلقاسم الأبيض.

46) أ. ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 10 سبتمبر1934 بين الدائن سموٴال بوخرص والمدين أحمد بن علي بوعكازين الرقيق.

47) أ. ح.م.ص، محضر جلسة بتاريخ 5 مارس 1934 بين الدائن أرون بوحنيك والمدينة فطومة بنت الصادق بن عمّار.

48) أ. ح.م.ص، انظر محضر جلسة بتاريخ 27 أكتوبر 1932.

49) أ. ح.م.ص، انظر محضر جلسة بتاريخ 5 مارس 1934.

50) أ.ح.م.ص، انظر محضر جلسة بتاريخ 30 مارس 1934.

أمّا الفرنسي أدولفو فراندو روسّو فقد تنازل عن دينه تجاه علي بن عبد القادر بوصرصار بعد أن استنفذ كل المحاولات لاستخلاص أمواله وتأكّد بعد جلسات عديدة نظمتها اللّجان التحكيمية أن المدين فقير وغير قادر تماما على الدفع [51].

– لجوء عدد من الدائنين إلى تيسير عملية خلاص دينهم وذلك بإمهال مدينيهم بضمان شخص يكون عادة من الأعيان ومن الأطراف الفاعلة سياسيا واقتصاديا. وقد بلغ عدد الحالات من هذا النوع 9 حالات لدائنين يهود ويونانيين أكّدوا في محاضر جلسات اللّجان التحكيمية على ارتباط فترة الإمهال بوجود ضامن للدين. ويعد هذا النوع من عقود الدين المشروطة أمرا عاديا قد تعود عليه المدينون إذ كثيرا ما تحصّلوا على قروض جماعية بضمان بعضهم لبعض أو بضمان شيخهم الذي يبرز بمظهر الحامي لسكان مشيخته لكنّه يكون في عديد الأحيان طرفا في العملية الربوية إذ يتحصل على نسبة من الفائض الذي سيدفعه المدينون.

3- ردود فعل المدينين

إذ كان حضور الدائنين مؤكدّ في جلسات التفاوض التي تنظّمها اللّجان التحكيمية باعتبارهم أصحاب الدّين وطالبي الصلح، فإن حضور المدينين في هذه الجلسات يبقى غير ثابت ومرتبط بمدى تفهّمهم لدور اللّجان واستعدادهم لحلّ مشاكلهم. وقد غابت بذلك عديد الملفّات التي رفض أصحابها الحضور أو لم تصلهم دعوات المثول أمام اللّجان التحكيمية.

أمّا فيما يتعلّق بالملفّات التي اكتملت معلوماتها الأساسية وسجّلت فيها نتائج أعمال اللّجان، فإنّنا نستطيع أن نتبيّن موقفين واضحين للمدينين يبرزان من خلال الجدول التالي :

---

51) أ. ح.م.ص، انظر محضر جلسة بتاريخ 7 فيفري 1938.

ردود فعل المدينين	عدد الحالات
المطالبة بمراجعة القيمة الجملية للدين	4
الدفع بالحاضر	1
المطالبة بتقسيط الدين	51
المطالبة بتأجيل الدفع	32
الاختلاف في قيمة الدين	1
إنكار الدين	2
رفض كل محاولات الصلح	1

ردود فعل المدينين [52]

لئن عمد دائن واحد إلى تسديد دينه بالحاضر خلال الجلسة السلميّة، فإن نسبة هامّة من المدينين عبّرت عن رغبتها في الاستجابة للصلح في حالة تيسير ظروف الدفع وذلك إمّا بمراجعة قيمة الدّين أو تأجيل الدفع أو قبول تسديد المبلغ على أقساط وهو ما يبيّن فعلا الظروف التي واجهها المدينون وحالت دون تسديد ديونهم دفعة واحدة. وقد مثّل بذلك هذا الاستعداد لتسديد الديون في هذه الظروف الصعبة أرضية ايجابية ومناسبة لنشاط اللّجان التحكيمية التي عملت على تقريب وجهات النظر بين الدائنين والمدينين.

غير أنّنا تبينّا كذلك تعنّت البعض الآخر من المدينين وقد برز ذلك في الحالات التالية :

– رفض محمّد بن محمد عمّار كل محاولات الصلح مع دائنه مخلوف كوهين [53] الذي حاول في عديد الجلسات فضّ النزاع بالطرق السلمية غير أنّه

52) جدول تأليفي اعتمدنا في إنجازه على محاضر الجلسات

53) أ.ح.م.ص، انظر محضر جلسة بتاريخ 19 مارس 1934.

لم يوفّق في مساعية وهو ما جعله يطلب من لجان الصلح شهادة تثبت رفض المدين للصلح. وفعلا تحصل مخلوف كوهين على هذه الشّهادة في 3 جويلية 1934 للإدلاء بها لدى المحاكم. وحريّ بنا أن نبيّن ارتفاع قيمة الدّين الذي رفض دفعه محمد بن محمد عمّار والمقدّر بنحو 28500 فرنكا. فهل يمكن أن نفسّر هذا التعنّت بضيق حال المدين وعدم قدرته على الدفع، أم بحالة التوتّر التي وصلت إليها العلاقة بين الدائن والمدين ؟.

لا يمكننا تقديم إجابات نهائية لأنّ محاضر اللّجان مختصرة ولا تتضمّن معلومات كافية حول أسباب التعنّت. إلاّ أنّنا لا نستبعد الفرضيتين المذكورتين في فترة تميزت بتراجع المداخيل وارتفاع الفوائض الربوية ممّا جعل المدين يعجز عن الدفع ويرفض كلّ إمكانيات التواصل والتفاهم. ويُعدّ هذا التعنّت والرفض الكلّي لتسديد الدين من المستجدّات السلوكية لفترة الثلاثينات حيث تكرّرت في عديد الأحيان مظاهر الرفض ووصلت حتى إلى عدم قبول الأحكام النهائية الصادرة عن محكمة سوسة. ولعلّ دراية الدّائن اليهودي مخلوف كوهين بهذا السلوك جعلته يستنفذ الحلول السلمية قبل اللّجوء إلى المحاكم.

– إنكار الدين تماما وهو ما قام به كلّ من الصادق بن علي الحشيشة (54) تجاه دائنه محمّد الطيّب الفخفاخ والصادق بن محمد الدش اللواتي تجاه دائنه سليم بن الحاج قاسم (55) ويُعدّ هذا الإنكار سلوكا غريبا لكنّه لا يمكن أن يخلص المدينين من الدفع خاصّة وأن الدائنين المذكورين من المرابين النشيطين في قيادات صفاقس والصخيرة وجبنيانة ولهم من التجربة والحنكة التجارية ما يجعلهما يضمنان أموالهما إمّا بعقود مسجّلة أو بضمان أطراف أخرى.

ورغم غياب معلومات كافية حول الموضوع فإنّنا نؤكد أن الإنكار قد يؤخّر عملية الدفع إلاّ أنّه لا يُلغيها وهو ما ينطبق على حالة ثالثة وضّحها محضر لجان التحكيم حيث اعترف المدين عبد الله الجربوعي بدين قيمة 40 فرنكا للدائن محمد الطيب الفخفاخ بينما كان قد أنكر هذا الدين في بداية جلسات الصلح (56).

---

54) أ.ح.م.ص، انظر محضر جلسة بتاريخ 1 مارس 1934 و24 جويلية 1935.

55) أ.ح.م.ص، انظر محضر جلسة بتاريخ 4 مارس 1934.

56) أ.ح.م.ص، انظر محضر جلسة بتاريخ 1 مارس 1934 و29 ماي 1935.

- الاعتراف بالدّين مع الاختلاف في قيمته وهو ما ما قام به محمود بن حمد بن الصادق تجاه دائنة اليهودي روناي ديدي[57] لكن المدين انتهى بدفع كامل القيمة المطلوبة والمقدرة بنحو 350 فرنكا وذلك لاسترجاع رسم ملكية كان قد قدّمه كضمان للدائن. وممّا لاشكّ فيه أن الاختلاف بين قيمة الدين المعترف به من طرف المدين أي 250 فرنكا والمبلغ المطالب به من طرف الدائن أي 350 فرنكا لا يعدو أن يكون سوى الفائض الذي احتسبه روناي ديدي والذي ضمّنه برسم الملكية. وقد أجبر بذلك المدين محمود بن حمد بن الصادق على الدفع خوفا من فقدانه رهنه واستجابة لتدخلات اللجنة التحكيمية وأساسا منها العنصرين بربرا والشرفي.

لئن اختلف هذه الحالات بين معارض للصلح وناكر للدّين ورافض لقيمة المبلغ المطلوب فإنّها تشترك حسب رأينا في سبب التعنّت وهو ارتفاع قيمة الفائض في ظروف صعبة عاشتها البلاد سنة 1934 حيث تحالفت تأثيرات الأزمة الاقتصادية التقليدية مع تأثيرات الأزمة العصرية.

4- مدى نجاح اللجان التحكيمية

رغم استعداد جلّ الدائنين والمدينين للصلح في الظروف الصعبة التي ميّزت الثلاثينات فإن عمل اللّجان كان صعبا ولم يكن من الهيّن تقريب وجهات النظر بين دائن يقاوم الكساد والإفلاس ومدين يواجه الجوع والفقر، لذلك كانت الحالات التي وفقت فيها اللّجان في حلّ المشاكل خلال الجلسة الأولى محدودة، بينما تعدّدت الحالات التي تطلّبت جلسات عديدة امتدّت في عديد الأحيان على أكثر من 5 سنوات وهو ما حصل على سبيل المثال بين الفرنسي أدولفو فراندو روسّو وكل مدينيه إذ امتدّت الجلسات بين فيفري 1934 وأواخر سنة 1938. ولم تكن هذه المدّة كافية لحل ثلاث نزاعات من جملة خمسة تمّ الإطلاع عليها في وثائقنا [58].

57) أ.ح.م.ص، انظر محضر جلسة بتاريخ 1 مارس 1934.

58) أ.ح.م.ص، انظر محاضر جلسات بتاريخ 26 فيفري 1934 و 6 ديسمبر 1938

كما امتدّت جلسات الصلح بين الدّائن محمد الطيب الفخفاخ والمدين حفيظ بن حمد بن سالم النفّاتي [59] من جويلية 1935 إلى جوان 1939 دون التوصّل إلى حلّ مرضي وامتدت جلسات الصلح بين الدائن المذكور والمدين التركي الدبّاشي من 1 مارس 1934 إلى 3 ماي 1939 [60].

وعموما حلّت هذه اللّجان التحكيمية خلال الثلاثينات محلّ المحاكم المحلية وأساسا منها محكمة سوسة [61] والمحاكم الشرعية، واعتمدت نفس الأساليب فالعمل على تقديم مهلة للمدين كي يتمكّن من تدبير شؤونه هو إجراء عادي شمل جلّ الملفات التي أطّلعنا عليها. وقد امتدت هذه المهلة بين أسبوع وبعض الأشهر وهي نفس الفترة التي كانت تمهلها المحاكم الشرعية للمدينين عند معالجة مشاكل الديون. كما كانت عملية الاتصال بالمدينين مماثلة لما كانت عليه في السّابق إذ عمدت اللّجان إلى مراسلة المدينين عن طريق مشائخهم وعدول جهاتهم. غير أن ميزة هذه اللّجان هي أنّها اعتمدت أكثر مرونة في التعامل مع قضايا الديون والإفلاس وذلك اعتبارا للظروف التي ميّزت الثلاثينات إلى جانب تزايد عدد الحالات الدائنة والمدينة.

كما لا نهمل دور أزمة الثلاثينات في الحطّ من قيمة الرّهون المقدمة من طرف الدائنين وهو ما جعل الدّائن يبحث عن طريقة سلمية لتسوية مشاكله حتّى يضمن ماله، لأن الاكتفاء بالرّهن لا يحقّق له مبتغاه فقيمته تراجعت كثيرا ويصعب بيعه في فترة قلّت فيها السيولة المالية وتوتّرت العلاقات الاجتماعية.

وقد مثّلت جلسة 27 أكتوبر 1932 [62] لفضّ النزاعات والمشاكل المالية بين الدّائن اليهودي مون بخارى والمدينين الحاج حمودة القلسي والحاج محمّد وشركائه نموذجا للصعوبات التي واجهها المرابون، فقد أكّدت اللّجنة التحكيمية

59) أ.ح.م.ص، انظر محاضر جلسات بتاريخ 24 جويلية 1935، 3 أفريل 1939،

60) أ.ح.م.ص، انظر محاضر جلسات بتاريخ 1 مارس 1934، 3 أفريل 1939.

61) حول محكمة سوسة، انظر،

Noureddine (A), la justice pénale Française sous le protectorat, l'exemple du tribunal de première instance de Sousse (1888-1939), Faculté des lettres et des Sciences Humaines de Sousse, l'or du temps, Tunis 2001.

62) أ.ح.م.ص، انظر محضر جلسة بتاريخ 27 أكتوبر 1932.

على اعتراف المدينين بدين قدره 150000 فرنكا مقابل رهن بعض الملكيات التي قدّرت في 24 جانفي 1930 بنحو 300000 فرنك وفائض 13 %، غير أنّ عجز المدينين عن تسديد ديونهم مع تدعم الأزمة التقليدية بأزمة عصرية وتكاثر حالات الدّين والإفلاس أدّت إلى تراجع قيمة الرّهون التي قدّمها المدينون المذكورون إلى نحو النصف إذ أصبحت قيمتها 150000 فرنكا أي أنها تساوي قيمة الدين دون اعتبار للفائض. وقد يتعرض الدائن إلى مشاكل أخرى إذا اعتبرنا صعوبة البيع في هذه الفترة، وهو ما جعل الدّائن يلجأ إلى الصلح الذي تمّ بطريقة سلمية بتدخل اللّجان التحكيمية حيث اتّفقت الأطراف المتنازعة على التزام المدينين بدفع قيمة الدين على 3 أقساط أي بمعدل 50000 فرنكا سنويا مع تقديم الفائض المتّفق عليه إثر جمع إنتاج 1933–1934. كما أكّد الاتفاق على احتفاظ الدّائن برسوم ثلاث ملكيات فقط تمثلت في مخزن وقطعتي أرض مع إرجاع بقية الملكيات للمدينين.

ختاما : حاولنا في هذا العمل إبراز الدور الذي قامت به اللجان التحكيمية في فترة صعبة من تاريخ البلاد ومحاولتها التخفيف من حدة تأثيرات الأزمة الاقتصادية، إلا أنّنا نؤكد دور هذه اللجان في خدمة المصالح الاستعمارية ومساعدة الجاليات الأجنبية والأعيان المحليين على تجاوز الصعوبات المالية.